Distr.: General
31 January 2002

الجمعية العامة

الدورة السادسة والخمسون
البند ٩٦ (أ) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/56/559)]

١٨٦/٥٦ - منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٠٥/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ بشأن منع الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال بشكل غير مشروع، و ٦١/٥٥ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بشأن سن صك قانوني دولي فعال لمكافحة الفساد و ١٨٨/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بشأن منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال بشكل غير مشروع وإعادة الأموال إلى بلدانها الأصلية، فضلا عن تقرير اجتماع فريق الخبراء الحكومي الدولي المفتوح باب العضوية لإعداد مشروع إطار مرجعي للتفاوض بشأن صك قانوني دولي لمكافحة الفساد[(١)] لينظر فيه المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته المقبلة،

وإذ يساورها القلق إزاء خطورة المشاكل التي تشكلها الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، الأمر الذي قد يهدد استقرار المجتمعات وأمنها، ويقوض قيم الديمقراطية والأخلاق ويعرض التنمية الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للخطر،

وإذ تسلّم بالحاجة إلى تهيئة بيئة مواتية للأعمال التجارية على الصعيدين الوطني والدولي لتعزيز النمو الاقتصادي والتنمية المستدامة مع وضع الأولويات الإنمائية للحكومات في الحسبان،

وإذ تدرك أيضا مسؤوليات الحكومات باعتماد سياسات على الصعيدين الوطني والدولي تهدف إلى منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية،

وإذ تضع في اعتبارها دور منظومة الأمم المتحدة الحفاز في تسهيل المشاركة البناءة والتفاعل المنظم للقطاع الخاص في عملية التنمية، باعتناق مبادئ وقواعد عالمية كالصدق والشفافية والمسؤولية،

---

(١) انظر A/56/402-E/2001/105.

وإذ تؤكد حقيقة أن منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وإعادة تلك الأموال أمر يشكل عنصرا هاما في تعبئة الموارد من أجل التنمية،

وإذ تدرك أهمية التعاون الدولي والقوانين الدولية والوطنية القائمة في مكافحة الفساد في المعاملات التجارية الدولية،

وإذ تشير إلى أن المؤتمر الدولي لتمويل التنمية سيعقد في مونتيري، المكسيك، في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢،

وإذ تؤكد ضرورة منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وإعادة تلك الأموال لتمكين البلدان من تصميم المشاريع الإنمائية وتمويلها وفقا لأولوياتها الوطنية،

وإذ تلاحظ أن هذه الممارسات الفاسدة تشمل أموال الدولة التي يتم تحصيلها بشكل غير مشروع ثم تحويلها واستثمارها في الخارج،

وإذ تلاحظ أيضا أن مشكلة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وكذلك الحاجة إلى منع تحويل تلك الأموال وإعادتها، لها آثار اجتماعية واقتصادية وقانونية تتطلب إجراء دراسة شاملة وكلية على الصعيدين الوطني والدولي،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام بشأن منع الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال بشكل غير مشروع[٢]؛

٢ - **تكرر إدانتها** للفساد والرشوة وغسل الأموال وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وتؤكد اعتقادها بضرورة منع هذه الممارسات وإعادة الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع والمحولة إلى الخارج، بناء على الطلب وبعد اتخاذ الإجراءات القانونية اللازمة؛

٣ - **تدعو**، مع إدراك أهمية التدابير الوطنية، إلى زيادة التعاون الدولي عن طريق جهات منها منظومة الأمم المتحدة، دعما للجهود التي تضطلع بها الحكومات لمنع تحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع والتصدي له ولإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية؛

٤ - **تطلب** إلى المجتمع الدولي أن يقدم الدعم للجهود التي تبذلها جميع البلدان من أجل تعزيز القدرات المؤسسية والأطر التنظيمية لمنع الفساد والرشوة وغسل الأموال وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، ولإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية؛

٥ - **تدعو** المجلس الاقتصادي والاجتماعي إلى الانتهاء من النظر في مشروع الإطار المرجعي للتفاوض بشأن اتفاقية للأمم المتحدة لمكافحة الفساد[١]، وهو إطار يطلب فيه من لجنة مخصصة أن تنظر على وجه السرعة في جملة أمور منها العناصر اللازمة لمنع ومكافحة تحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع والتي تم تحصيلها من أعمال الفساد، ومنها غسل الأموال وإعادة تلك الأموال؛

٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار وتطلب أيضا إلى الأمين العام أن يقدم، عند إنجاز أعمال اللجنة المخصصة المذكورة أعلاه، توصيات بشأن خيارات مواصلة الجمعية العامة النظر في هذه المسألة؛

---

(٢) A/56/403 و Add.1.

٧ - **تقرر** أن تبقي المسألة قيد الاستعراض وأن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والخمسين بندا فرعيا عنوانه ''منع ومكافحة الممارسات الفاسدة وتحويل الأموال المتأتية من مصدر غير مشروع، وإعادة تلك الأموال إلى بلدانها الأصلية'' في إطار البند المعنون ''مسائل السياسات القطاعية''.

الجلسة العامة ٩٠

٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١